

3648 - حكم تلقين الميت الشهادتين - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

في احد اسئلتهم يقول هل يشترط تلقين متوفى الشهادتين؟ واذا لم يكن احد عند المتوفى هل يلفظ الشهادتين لاننا سمعنا ان المتوفى قد يشغل عنها. وجهونا حول هذا الامر جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

الحين مشكورات على العناية بهذا البرنامج ومعرفة قدره ولا شك انه برنامج مفيد عظيم وجزاكم الله خيرا. وانا اوصي جميع اخواني في الله واخواني في الله بالعناية بهذا البرنامج الاستماع له. والاستفادة منه - [00:00:20](#)

مفيد بحق ويقوم عليه جماعة من اهل العلم فانا اوصي جميع اخواني واخواتي في الله بالاستماع لهذا البرنامج والاستفادة منه. لانه واما ما يتعلق بالتعقيم فهو مستحب. لقوله صلى الله عليه وسلم يلقنوا موتاكم لا اله - [00:00:40](#)

الا الله ويستحب تلقين الميت ان يقال فاذا ذكر الله او جالس يقول لا اله الا الله حتى يتأسى به المريض هذا فيقول مثل قوله. ليس له ولو مات ولم يفطن فلا شيء. ما دام مات على التوحيد فالحمد لله لا يضره ذلك. اذا مات على التوحيد ولو ما دق له - [00:01:00](#)

واحد ولو ما قال شيء عند الموت فهو على توحيد وعلى عقيدته التي مات عليها. وزاله خير عظيم. لكن اذا قال لا اله الا او اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله عند الموت. فهذه بشارة خير. وهذا فيه فضل عظيم. في الحديث - [00:01:20](#)

صلى الله عليه وسلم من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة. يعني مع الايمان والتقوى اما لو قال لا اله الا الله وهو مصر على المعاصي فهذا تحت مشيئة الله هذا خطأ. سنة ان شاء الله وفربة وان شاء عذبها الى المعاصي التي مات عليها لم يتب. لقول الله سبحانه في - [00:01:40](#)

كتابه العظيم في سورة النساء ان الله لا يغفر ان يشرك به. ويغفر ما دون ذلك من يشاء. تعلق ما دون الشرك بالمشيئة قال ويغفر ما دون ذلك ان دون الشرك. لمن يشاء. قبل السلام. فدل ذلك على ان الذي يموت على المعاصي كالزنا او السرقة - [00:02:00](#)

والخمر او العقوق الوالدين او احدهما حكمه انه معلق حكمه معلق بمشيئة الله ان شاء الله سبحانه غفر له وان شاء الله سبحانه عذب على قدر المعاصي التي مات عليها. اذا كان لم يتب قبل النوم جزاكم الله خيرا واحسن - [00:02:20](#)